

## 163079 - هل يجوز لغاسل الميت أن يخبر بما رآه من علامات الشر؟

### السؤال

هل يجوز للمغسل إذا رأى من الميت علامات تدل على سوء الخاتمة أن يظهرها للناس؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأصل أنه يجب على الغاسل أن يستر على أخيه المسلم إن رأى منه ما ينفّر الناس منه ؛ قال المرداوي رحمه الله : "والصحيح من المذهب : أنه يجب عليه ستر غير الحسن" انتهى من "الإنصاف" (2/506) .  
وقال الشيخ ابن باز رحمه الله : "ولا شك أن إظهار المساويء نوع من الغيبة" انتهى من "مجموع الفتاوى" (13/124) .

وقال أيضاً رحمه الله : "أما الشر فلا ؛ لأنها غيبة ، لكن لو قال : إن بعض الأموات يكون أسود أو غير ذلك فلا بأس ، لكن الممنوع أن يقول غسلت فلاناً ، ورأيت فيه كذا من علامات الشر ؛ لأن ذلك يحزن أهله ويؤذيهم وهو من الغيبة" انتهى من "مجموع الفتاوى" (13/123) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : "فقد يرى - والعياذ بالله - وجهه مظلماً متغيراً كثيراً عن حياته ، فلا يجوز أن يتحدث إلى الناس ، ويقول : إني رأيت وجهه مظلماً ؛ لأنه إذا قال ذلك ظن الناس به سوءاً" انتهى من "الشرح الممتع" (5/143) .

إلا أنه يستثنى من ذلك ، ما إذا كان هذا الميت معروفاً ببدعته وفجوره وإيذائه للمسلمين ، فالمستحب للغاسل في هذه الحال إظهار ما رآه من قبح منظره ليحذر الناس من طريقته .

قال المرداوي رحمه الله : قال جماعة من الأصحاب : "إن كان الميت معروفاً ببدعة أو قلة دين أو فجور ونحوه ، فلا بأس بإظهار الشر عنه ، وستر الخير عنه ، لتجنب طريقته وجزم به في المحرر... وابن عقيل ، فقال : لا بأس عندي بإظهار الشر عنه لتحذر طريقته . انتهى . لكن هل يستحب ذلك أو يباح ؟ قال في النكت : فيه خلاف ، قلت : الأولى أنه يستحب ، وظاهر تعليقه يدل على ذلك" انتهى من "الإنصاف" (2/506) .

وقال النووي رحمه الله : "قال صاحب البيان رحمه الله : لو كان الميت مبتدعاً مظهراً لبدعته ، ورأى الغاسل ما يكره ، فالذي يقتضيه القياس أن يتحدث به في الناس ؛ للزجر عن بدعته ، وهذا الذي قاله صاحب البيان متعين لا عدول عنه" انتهى من "

شرح المهذب " (5/145) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : قال العلماء : إلا إذا كان صاحب بدعة ، وداعية إلى بدعته ورآه على وجه مكروه ، فإنه ينبغي أن يبين ذلك حتى يحذر الناس من دعوته إلى البدعة ؛ لأن الناس إذا علموا أن خاتمته على هذه الحال ، فإنهم ينفرون من منهجه وطريقه ، وهذا القول لا شك قول جيد وحسن ؛ لما فيه من درء المفسدة التي تحصل باتباع هذا المبتدع الداعية ، وكذا لو كان صاحب مبدأ هدام كالبعثيين والحدائين" انتهى من "الشرح الممتع" (5/143) .  
والله أعلم.